جوانب ثقافية في خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع

عبد اللطيف بن إبراهيم الحسين

قسم الثقافة الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الأحساء، المملكة العربية السعودية

الملخص

جمعت خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع في يوم عَرَفَة أصول الديانة والتشريع لبناء مجتمع جديد على أساس إثبات الألوهية لله، ونفيها عن غيره، وعلى أساس الرسالة الخاتمة، كما حوت الخطبة شؤون الدنيا، وما يعرض للناس في زمانهم ومستقبلهم، وشملت مبادئ إنسانية وعناصر حضارية لم يكن للبشرية عهد بها من قبل، ناهيك عما اتسمت به من الإيجاز، فقد أُوتي النبي ﷺ جوامعَ الكلم.

واعتمدت الدراسة العلمية الحالية على المنهجين التحليلي والاستنباطي في تناول أبرز الجوانب الثقافية في خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع وفق الآتي: أولاً: إعلان الكرامة الإنسانية. ثانيًا: حماية الضرورات الخمس. ثالثًا: رعاية حقوق الإنسان. رابعًا: هدم أمر الجاهلية وشعائرها ونظمها. خامسًا: وحدة الأمة الإسلامية. سادسًا: أداء الأمانة. سابعًا: الاعتصام بكتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ. ثامنًا: إكمال الدِّين وإتمامه. تاسعًا: توجيه الأسرة الزوجية.

وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها تجدد الجوانب الثقافية المستنبطة من خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع في كل زمان، وأنها جديرة بالعناية والتناول دومًا بما يحقق الخير للبشرية جمعاء، وأن الخطبة تضمنت أحكامًا إسلامية ورسائل كريمة من الحِكم الجليلة والفوائد البليغة التي تحتاج الأمة الإسلامية إلى إدراكها.

الكلمات المفتاحية: الأمانة، الجاهلية، حقوق الإنسان، الضرورات الخمس، العلاقة الزوجية، وحدة الأمة الإسلامية.

المقدمة

جعل الله البيت الحرام منسكًا لأمة محمد ﷺ، قال تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ (الحج، الآية 27). وشرع المولى عز وجل الحج في السنة التاسعة[1]، وحج الرسول ﷺ في السنة العاشرة حجة الوداع، وحج معه ﷺ بشرٌ كثيرٌ يُريدون أن يأتموا به، وينالوا شرف الصحبة، وقُدِّرَ الذين شَهدوا خطبته بمائة وأربعة عشر ألفًا، ويقال أكثر من ذلك، أقبلوا من كُل فج عميق، يسلكون البراري والفلوات، ويُكَابدون التعب والنصب شوقًا إلى البيت الحرام وائتماما بالنبي ﷺ، فخطب فيهم ﷺ خطبة الوداع وقال: (إِنَّ دِمَاءَكُم وَأَمْوَالَكُم حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا)[2]، وأبلغهم ﷺ: (لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ)[3]، وأَشْهَدَهُم ووَدَّعَهُم ﷺ: (هَذَا يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ، اللهُمَّ اشْهَدْ. فَوَدَّعَ النَّاسَ فقَالُوا: هَذِهِ حجَّةُ الوَدَاعِ)[4].

ويَشيع في المدونات والمصنفات[5] مثل كتب الحديث والسيرة والفقه والأصول والتفسير والسياسة الشرعية والتاريخ والأدب والكتب التي عُني أصحابها بالحديث عن حجة الوداع أن الخطبة التي ألقاها النبي ﷺ بجبل بطن الوادي في عرفة في اليوم التاسع آخر خطبة له ﷺ، إلا أنَّ الروايات تثبت أنَّهُ ﷺ ألقى أكثر من خطبة في حجة الوداع: خَطَبَ قبل التروية بيوم بعد الظهر بمكة، وخَطَبَ بهم في جبل بطن الوادي بعرفة، وخَطَبَ بهم في يوم النحر بمنى، وخَطَبَ بهم في أواسط أيام التشريق بمنى[6].

ولأجل هذا فقد ذهب جمع من أهل العلم إلى تسمية خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع في يوم عرفة بالخطبة الأم أو الكبرى أو الوصية النبوية[7]؛ لأنها قد جمعت أصولَ الديانة والتشريع والملة في

(1) في المسألة أقوال متعددة، وقد رأيت الاقتصار على قول الجمهور، وليس المقام هنا لسرد الآراء الفقهية.
(2) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الخطبة في أيام منى، ح 1739. مسلم، صحيح مسلم، كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، ح 1679.
(3) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، ح 4295.
(4) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ح 1742.
(5) على سبيل المثال: الإمام مسلم، في صحيحه، وابن هشام في سيرة النبي ﷺ، والجاحظ في البيان والتبيين، والدكتور محمد حميدالله في مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة.
(6) ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، (2/ 151). الحصكفي، الدر المختار، (2/ 236). الدردير، الشرح الصغير، (2/ 54). الشربيني، مغني المحتاج، (1/ 495) و(6/ 29). ابن قدامة، المغني، (3/ 407، 445، 456).
(7) ينظر: وزارة الحج، ندوة الحج الكبرى. حمادة، الوصية النبوية.

بناء مجتمع جديد على أساس إثبات الألوهية لله، ونفيها عن غيره، وعلى أساس الرسالة الخاتمة، كما حوت ما يعرض للناس في زمانهم ومستقبلهم، وشملت مبادئ إنسانية وعناصر حضارية لم يكن للبشرية بها عهد من قبل، ناهيك عما اتسمت به من الإيجاز، فقد أوتي النبي ﷺ جوامع الكلم.

هذا وقد اشتملت مقدمة هذا البحث على الأمور الآتية:

أولاً- أسباب اختيار الموضوع

يعود اختيار الموضوع إلى الأسباب الآتية:

1. تعرف الجوانب الثقافية المستنبطة من خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع في كل زمان، وهي جديرة بالعناية والتناول دومًا بما يحقق الخير للبشرية جمعاء.
2. عدم وجود دراسة تُعنى بالجوانب الثقافية في خطبة حجة الوداع في حدود ما وقف عليه الباحث [1].

ثانيًا- منهج البحث

اتبعت الدراسة الآتي:

أ- المنهج التحليلي: يقوم على تحليل مجموعة من الروايات الصحيحة لخطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع وشروحها، وما جاء أيضا في كتب الحديث والسيرة النبوية والفقه والأصول والتفسير والسياسة الشرعية والتاريخ والأدب، والإفادة منها بصورة عملية.

ب- المنهج الاستنباطي: يتم من خلاله استنباط الجوانب الثقافية في خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع، ومن ثم صياغتها بصورة فكرية تحقق التناغم والتكامل الشامل وفق الاستنباط الصحيح.

ثالثًا- الدراسات والبحوث السابقة في خطبة حجة الوداع

هناك عدد من الدراسات والبحوث التي تناولت خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع بصورة عامة من أهمها[2]:

1. (حجة الوداع) للإمام أبي محمد علي بن حزم (ت 456هـ): وهو أقدم مصدر في وصف حجة النبي ﷺ، حيث عني المؤلف بتتبع الأحاديث والآثار الواردة في الحج؛ من خروج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة، وإلى حين رجوعه ﷺ من المدينة.
2. (حجة الوداع) للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي (ت 1402هـ): حيث عني المؤلف بشرح حديث جابر ﷺ في حجة النبي ﷺ، والوقوف على الأحكام الفقهية المتعلقة بحجة الوداع.
3. (هداية الناسك إلى أهم المناسك ويليه الإبداع شرح خطبة حجة الوداع) للشيخ عبد الله ابن حميد (ت 1403هـ): أورد المؤلف فيه أهم الأحكام المتعلقة بمناسك الحج، وأعقبه برسالة حوت مجموعة من القواعد السامية والوصايا النافعة المستنبطة، وسماها الإبداع في شرح خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع.
4. (حجة النبي ﷺ كما رواها عنه جابر ﷺ) للشيخ محمد ناصر الدِّين الألباني (ت1420هـ): فقد نقل المؤلف حجة النبي ﷺ برواية جابر من صحيح مسلم، وأعاد استخراجها من كتب السنة الأخرى، وأبان بعض الزيادات المفيدة، والتعليقات النافعة، وأضاف مجموعة من النصائح، وختم الكتاب بخلاصة توضح مناسك الحج وخطبة عرفة[3].
5. (خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع) للدكتور هاشم صالح مناع: قام المؤلف بدراسة خطبة حجة الوداع، وأبان ما في الخطبة من وصايا نبوية وتوجيهات مهمة.
6. (الوصية النبوية للأمة الإسلامية في حجة الوداع) للدكتور فاروق حمادة: جمع المؤلف في كتابه خطبة النبي ﷺ من ثنايا المصادر والمؤلفات وأضاف إليها فقرات عثر عليها أثناء بحثه لوصايا هذه الخطبة النبوية، وقد

(1) ذكر الشيخ محمد عطية سالم -رحمه الله-: «إني لأتمنى وأرجو من الإخوة طلبة العلم أن يتعاون الخمسة أو العشرة على النظر في كتب السنة والمسانيد ليجمعوا كل ما قيل في تلك الخطبة، ثم ينسقوها لنا، ويقدموها لنا منهجًا وبرنامجًا». سالم، شرح بلوغ المرام (7/ 215)، تاريخ الاسترجاع: 15-2-1431هـ، على الرابط الإلكتروني: http://islamport.com/w/srh/Web/1688/2318.htm

(2) ذكر حاجي خليفة في كتابه كشف الظنون (1/ 715) أن أبا العباس نصر بن خضر الإربلي الشافعي المتوفى سنة 619 هـ له كتاب «خطبة الوداع»، وذكر قول الصغاني: إن من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة إلى النبي ﷺ.

(3) نبَّه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، في كتابه «حجة النبي ﷺ كما رواها جابر» ص 35، إلى أن «رواية جابر ﷺ لا تَفِي بكل الفوائد المستفادة من حجة النبي ﷺ».

ساقها المؤلف في تسع وخمسين وصية، وهي من أوسع الدراسات في الموضوع وأشملها.

7. (شرح خطبة النبي ﷺ في عرفات في حجة الوداع) للدكتور محمد شريف مصطفى: عني المؤلف بشرح خطبة عرفة في حجة الوداع من خلال تقسيمها إلى عدة موضوعات وقام بشرح موجز لها.
8. (ندوة الحج الكبرى: حجة الوداع شعائر وقيم) وزارة الحج في مكة المكرمة: وهي ندوة مطبوعة في مجلدين (عام 1429هـ) وتحوي مجموعة بحوث لجمع من العلماء والأساتذة من مختلف الأقطار الإسلامية، وتناولت جملة من البحوث المقدمة والدراسات المتنوعة عن خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع.
9. (خطبة حجة الوداع دراسة مقارنة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان) لفهد الدايل، بحث مقدم للماجستير في المعهد العالي للقضاء1430هـ: تناول الباحث فيه جوانب عديدة من أبواب السياسة الشرعية، مع الوقوف على الوثائق النبوية ومقارنتها بالأنظمة، والتركيز على دراسة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وبعد ذكر مجمل للدراسات السابقة في خطبة في حجة الوداع، ونظرا لما تشهده الحياة البشرية اليوم من تجاوزات لحرمة الأديان والأنفس والدماء والأموال والأعراض، كان هذا البحث بعنوان (جوانب ثقافية في خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع)، رغبة من الباحث في الوقوف على ما تناولته خطب الرسول ﷺ في حجة الوداع من وصايا مهمة وتوجيهاتٍ كبرى تُنقذ الأفراد والأمم من التجاوزات الخاطئة والأزمات الخانقة فتسلم من الهلاك والخسران.

رابعًا: خطة البحث

جاء البحث في مقدمة، وتمهيد، وتسعة جوانب، وخاتمة، وفق النحو التالي:

أولاً: إعلان الكرامة الإنسانية.
ثانيًا: حماية الضرورات الخمس.
ثالثًا: رعاية حقوق الإنسان.
رابعًا: هدم أمر الجاهلية وشعائرها ونظمها.
خامسًا: وحدة الأمة الإسلامية.
سادسًا: أداء الأمانة.
سابعًا: الاعتصام بكتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ.
ثامنًا: إكمال الدِّين وإتمامه.
تاسعًا: توجيه الأسرة الزوجية.
الخاتمة: وتحتوي على أبرز النتائج.

وأحمد المولى عز وجل على أن أعانني على إتمام البحث.

تمهيد: تحديد مصطلحات البحث الكبرى

1- الثقافة في اللغة والاصطلاح

أ- الثقافة في اللغة:

مشتقة من ثَقُفَ المرء ثَقْفًا وثَقَفًا وثِقَافًا وثَقَافَةً: صار حاذقًا خفيفًا فطنًا، وفي قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ﴾ (سورة الأنفال، من الآية 57)، أي إنْ تظفر بهم في الحرب[1].

قال ابن فارس (ت 395هـ): «ثَقَفَ (الثاء والقاف والفاء) كلمة واحدة إليها يرجع الفروع، وهو إقامة دَرْءِ[2] الشيء»[3].

ب- الثقافة في الاصطلاح

تدل الثقافة على قُدرةٍ في العلم ضبطًا وفهمًا وفي تقويم الفكر والسلوك[4].

اختلفت وجهات نظر المفكرين في تعريف الثقافة، فهي «ذات أبعاد كبرى، ودلالات كثيرة، وإيحاءات متعددة، وتعني في إطارها العام آفاقًا ومستوياتٍ تتعلق بالفكر والسلوك والنظم والعلائق الإنسانية ونحوه...»[5].

وعرفت الثقافة الإسلامية بأنها: «العلم بمنهاج الإسلام الشمولي في القيم والنظم والفكر ونقد التراث الإنساني فيها»[6].

وأخلُصُ إلى أن مفهوم الثقافة يتجلى في الصورة الحية للأمة، التي تحدد ملامح شخصيتها، والتي تضبط سيرها في الحياة انطلاقا من العقيدة الربانية والمبادئ الخيرة.

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ث ق ف)، (2/ 111-112). الفيروزآبادي،، القاموس المحيط، مادة (ث ق ف)، ص 1027.
(2) درء الشيء: ميله. الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (د ر أ) (1/ 14) وقال: الدرء «هو الميل والعوج في القناة ونحوها».
(3) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، باب الثاء والقاف وما يثلثهما، (1/ 196).
(4) ينظر: الطريقي وآخرون، الثقافة الإسلامية تخصصا ومادة وقسما علميًّا، ص 12.
(5) الخطيب، لمحات في الثقافة الإسلامية، ص22.
(6) الطريقي وآخرون، الثقافة الإسلامية تخصصا ومادة وقسما علميًّا، ص 13.

2- الخطبة في اللغة والاصطلاح

أ- الخُطْبة في اللغة

يُقال: خَطَبَ على المنبر خُطْبَة -بضم الخاء- وخَطَابة، والخطبة مشتقة من المخاطبة، وقيل: من الخطب، وهو الأمر العظيم؛ لأنهم كانوا لا يجعلونها إلا عنده[1].

ب- الخطبة في الاصطلاح

وهي الكلام المؤلف المُتضمِّن تذكيرًا أو وَعْظًا أو إبلاغًا يُراد إيصاله إلى المخاطبين. وعرَّفها الجرجاني (ت 816هـ) بأنها: «قياس مركب من مقدمات مقبولة أو مظنونة، من شخص مُعتقد فيه، والغرض منها ترغيب النَّاس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم»[2].

وعرَّفها عطية محمد سالم (ت 1420هـ) بأنها «فن مخاطبة الجماهير للتأثير عليهم واستمالتهم»[3].

3- المقصود بحجة الوداع وأهميتها

يقال حجَّة بالفتح والكسر؛ قصد مكة في زمان مخصوص لأداء مناسك مخصوصة، ويُرَادُ بحجة الوداع حجة الرسول ﷺ الوحيدة التي حجها من المدينة إلى مكة في العام العاشر من الهجرة[4].

ولعل سبب تسميتها بحجة الوداع[5] أن الرسول ﷺ وَدَّعَ النَاسَ فيها بقوله: (لَعَلِي لا أَحُجُ بَعْدَ عَامِي هَذَا)[6]، وقوله ﷺ: (هَذَا يَومُ الحَجِّ الأكبر، اللهُمَّ اشْهَدْ. ووَدَّعَ النَّاسَ). فقالُوا: هَذِهِ حجَّةُ الوَدَاع.

واسم حجة الوداع كان متداولا بين الصحابة وإن لم يدل على أن الرسول ﷺ سمَّاها بهذا الاسم، فعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بين أظهرنا ولا ندري ما حجة الوداع»[7][8].

وتُسمى حجة الوداع بحجة الإسلام؛ لأن الله تعالى أكمل فيها الدِّين الإسلامي، كما يطلق على حجة الوداع حجة التمام؛ لأن الله تعالى أتم النعمة على المسلمين، وحجة البلاغ؛ لأن الرسول ﷺ أتم فيها بلاغ رسالته للناس في الحج قولا وفعلا، ولم يكن بقي من دعائم الإسلام وقواعده شيء إلا وقد بيَّنه ﷺ[9].

وتأتي أهمية حجة الوداع بأن كل جزئية من جزئيات هذا الحدث المهم تستحق التأمل المستمر والتدبر المتواصل والتفكر الدائب استكشافا لما يضمه من كنوز معرفية وأبعاد منهجية حضارية.

يقول أبو الحسن الندوي (ت 1420هـ) عن حجة الوداع: «هذه الحجة تقوم مقام ألف خطبة، وأَلْفَ درس، وكانت مدرسةً متنقلةً، ومسجدًا سيارًا، وثكنةً جوالة، يتعلم فيها الجاهل، وينتبه الغافل، وينشط فيها الكسلان، ويقوى فيها الضعيف، وكانت سحابةً واحدةً تغشاهم في الحل والترحال، هي سحابة صحبة النبي ﷺ، وحبه وعطفه، وتربيته وإشرافه»[10].

هذا وتعدُّ خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع في يوم عرفة خطبةً عظيمةً حوت وصايا عديدة تهم البشرية جمعاء، وفي هذا قال الحافظ ابن كثير: «خطب رسول ﷺ في هذا اليوم الشريف خطبة عظيمة تواترت بها الأحاديث»[11].

4- تعدد خطب الرسول ﷺ في حجة الوداع

جرى الخلاف بين العلماء حول تعدد خطب الرسول ﷺ في حجة الوداع هل هي ثلاث خطب أو أربع؟

والجواب: للفقهاء رأيان:

الرأي الأول أن الخطبَ ثلاث[12] وهي: الخطبة

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (خ ط ب)، (4/ 134-135). والفيروز آبادي، القاموس المحيط، مادة (خ ط ب)، ص 103.

(2) الجرجاني، التعريفات، ص 134.

(3) سالم، أصول الخطابة والإنشاء، ص 9.

(4) ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، (7/ 404).

(5) ذكر الشيرازي عن الشيخ أبي حامد، والبندنيجي، وصاحب العدة: «يكره أن تُسمى حجة النبيﷺ حجة الوداع. وهذا الذي قالوه غلط ظاهر وخطأ فاحش، ولولا خوف اغترار بعض الأغبياء به لم أستجز حكايته؛ فإنه واضح البطلان، ومنابذ للأحاديث الصحيحة في تسميتها حجة الوداع، ومنابذ لإجماع المسلمين، ولا يمكن إحصاء الأحاديث المشتملة على تسميتها حجة الوداع». النووي، المجموع، (8/ 281). أبو زيد، معجم المناهي اللفظية، ص 636.

(6) مسلم، صحيح مسلم، ح 1218، و1297، وتمام تخريجه سيأتي.

(7) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (8/ 106).

(8) ورد عن ابن عباس: أنه يكره أن يقال «حجة الوداع» ويقول «حجة الإسلام». ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، (2/ 173). البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، (7/ 346). الكاندهلوي، حجة الوداع، ص 141.

(9) ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، (7/ 404).

(10) الندوي، الأركان الأربعة، ص243.

(11) ابن كثير، البداية والنهاية، (7/ 630).

(12) يرى الحنفية والمالكية: أن خطبة سابع ذي الحجة في المسجد الحرام هي الأولى، ويوم عرفة بعد الزوال قبل الصلاة الثانية، وفي اليوم الحادي عشر الثالثة. ينظر:

الأولى: في السابع من ذي الحجة. والخطبة الثانية: يوم عرفة[1]. والخطبة الثالثة[2]: يوم النحر (العيد) بمنى.

والرأي الآخر أن الخطب أربع؛ الثلاث السابقة، وخطبة ثاني أيام التشريق بمنى[3].

لكن من المهم إيضاحه أن الخطب متعددة ومتداخلة ومتشابهة في مضامينها، فخُطبته ﷺ في يوم سابع ذي الحجة بَيَّنَ للأمة ما عليها أن تقوم به فيما يستقبلها من مناسك الحج[4].

وكان في مِنَى يُعيد بعض ما خطب به في عَرَفَة، وإن اختلفت بعض العبارات أحيانًا، كما ترشد إلى ذلك النصوص، وبالعموم فكل الخطب كانت تدور على معنى واحد؛ وهو بيان مكثف وخلاصة للمبادئ الأساسية التي تضمنتها رسالته ﷺ للناس[5].

ويجدر الجمع بين الخطب الثلاث أو الأربع في حجة الوداع، والنظر إليها بوصفها خُطَبًا متكاملةً ومترابطةً، حيث جمعت أصول الدِّيانة وأصول التشريع والملة في بناء مجتمع جديد على أساس إثبات الألوهية لله، ونفيها عن غيره، وعلى أساس الرسالة الخاتمة، واقتلاع أسس الشرك والجاهلية، وذكر ما حرمته الملل والأديان، وخصَّ الرِّبَا بالتحذير الكبير والدماء، ووصَّى ﷺ الرجال بحقوق النساء، وأخبرَ الأمة أنها لنْ تضل ما استمسكت بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأوصى بأداء الأمانات[6].

5- نَصٌّ في خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع كما رواها جابر رضي الله عنه:

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ -رضي الله عنهما- فخطب الناس وقال رسول الله ﷺ: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا، رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابَ اللهِ. وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ. فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا[7] إِلَى النَّاسِ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ. ثَلاَثَ مَرَّاتٍ)[8].

يقول الإمام النووي (ت 631هـ) عن جابر رضي الله عنه: «هو أحسن الصحابة سياقة لرواية حديث حجة الوداع؛ فإنه ذكرها من حين خروج النبي ﷺ من المدينة إلى آخرها فهو أضبط لها من غيره»[9].

وأقام النبي ﷺ في الخطبة الأم أو الكبرى في حجة الوداع في يوم عرفة مسمِّعين يُسَمِّعُونَ النَّاسَ ما يقوله ﷺ حيث كان ربيعة[10] بن أمية بن خلف رضي الله عنه

الكاساني، بدائع الصنائع، (2/ 151). الحصكفي، الدر المختار، (2/ 236). ويرى الحنابلة أن خطبة يوم عرفة هي الأولى، ويوم النحر الثانية، وثاني أيام منى الثالثة. ينظر: ابن قدامة، المغني (3/ 407، 445، 456).

(1) وفيه خطبتان خفيفتان بعرفات قبل الصلاة اتفاقًا، يجلس بينهما الخطيب كما في الجمعة.

(2) الثالثة عند الشافعية، وهي الثانية عند الحنابلة.

(3) ينظر: الشربيني، مغني المحتاج، (1/ 495) و(6/ 29).

(4) ينظر: سالم، مع الرسول ﷺ في حجة الوداع، ص 91.

(5) ينظر: وزارة الحج، ندوة الحج الكبرى «حجة الوداع شعائر وقيم»: بحث د. أبي بكر محمد إبراهيم «المبادئ الشرعية في حجة الوداع دراسة تحليلية»، (1/ 229)، وبحث د. عبدالله الديرشوي «الأثر الاجتماعي والنفسي لخطبة حجة الوداع»، (1/ 385).

(6) ينظر: المباركفوري، الرحيق المختوم، ص 458. سالم، مع الرسول ﷺ في حجة الوداع، ص 92. ، الأهل، أسرار العبادات في الإسلام، ص 194.

(7) ذكر النووي: «ينكتها بعد الكاف تاء مثناة فوق. قال القاضي: كذا الرواية بالتاء المثناة فوق، قال: وهو بعيد المعنى. قال: قيل صوابه ينكبها بباء موحدة. قال: وروياه في سنن أبي داود بالتاء المثناة من طريق ابن الأعرابي وبالموحدة من طريق أبي بكر التمار، ومعناه يُقلبها ويرددها إلى الناس مشيرًا إليهم، ومنه نكب كنانته إذا قلبها. النووي، شرح صحيح مسلم، (8/ 184) .

(8) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ح 1218. أبو داود، سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب صفة حجة النبي ﷺ، ح 1905. ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب حجة رسول الله ﷺ، ح 3074. ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، ح 1457. ابن بلبان، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (3/ 9-10). البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الحج، باب ما يدل على أن النبي ﷺ أحرم إحراما مطلقا ينتظر القضاء. الدارمي، سنن الدارمي، كتاب المناسك، باب في سنة الحاج، (2/ 47-48). ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، ح 2809، (4/ 251).

(9) النووي، شرح صحيح مسلم، (8/ 135).

(10) ربيعة بن أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي أخو صفوان، أسلم يوم الفتح. ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، (2/ 223).

يُبَلِّغُ عنه خطبته، أي يُعيدُ أقوالَهَ لِيُسْمِع الناس الذين حَجوا مع الرسول ﷺ حجة الوداع[1]، وقد فتح الله تعالى له أسماع النَّاس يومئذ حتى سمعها أهلُ مِنى في منازلهم[2].

الجوانب الثقافية في خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع

أولاً: إعلان الكرامة الإنسانية

حوت خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع إعلان مبدأ الكرامة الإنسانية لما في ذلك من الخير الكثير والنفع العميم على البشرية جمعاء، كما أبرزت مقوِّمات رسالة الإسلام الخالدة إلى يوم القيامة، القائمة على الكرامة الإنسانية وفق الفطرة والعقل والحكمة والاعتدال والسماحة، وكل ما من شأنه الحفاظ عليها.

ومن مشاهد إعلان الكرامة الإنسانية، اجتماع جموع الأمة على اختلاف أجناسها، وتعدد لغاتها، العربي والأعجمي، الأحمر والأبيض والأسود على صعيد عرفة، مما ينبئ عن إقرارٍ لرابطةٍ وثيقةٍ، وصلةٍ عظيمةٍ، هي أعظم من رابطة النسب، ووشيجة الرحم، إنها الكرامة الإنسانية، التي لا تنفصم عُراها، شعارها الألفة والأنس، ودثارها المودة والمحبة، قال نبينا ﷺ: (يا أَيُّهَا النَّاس، ألا إِنَّ رَبَّكم وَاحِدٌ، وإِنَّ أَبَاكُم وَاحِدٌ، ألا لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلى عَجَمِيٍّ، ولا لِعَجَمِي عَلى عَرَبِي، ولا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، ولا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلا بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟ قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ الله ﷺ)[3].

ولقد أعلن إمام الحق وسيد الناس ولا فخر عن مبدأ الكرامة الإنسانية، وكيف أن الله تعالى أكرم به هذه الأمة؛ إذ أذهب عنها عُبِّيَّةَ الجاهلية وخبثها ونتنها، فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: (لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمْ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمُ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى الله مِنْ الْجُعَلِ الَّذِي يُدَهْدِهُ الْخِرَاءَ بِأَنْفِهِ، إِنَّ الله قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ)[4].

ولأجل هذا فقد صاغت خطبةُ حجة الوداع مفهوم الكرامة الحقة للمرأةِ أسوة بالرجل، بعد أن كانت بعض الملل والنحل تُفرق الشعوب إلى طبقات...، وكان الجدل يدور حول المرأة أهي ذات روح أو لا روح فيها؟ فجاء الإسلام مقررًا مبدأ الكرامة الإنسانية ووحدة الجنس البشري في المنشأ والمصير... في الحقوق والواجبات، وأنه لا فضل بين الناس على أساس إلا للعمل الصالح، ولا كرامة لأحد إلا للأتقى، فكان الاعتراف للإنسان بكرامته وثبةً لم يعرف لها التاريخ البشري نظيرًا، ولا تزال إلى هذه اللحظة قمة ينشدها كل البشر[5].

ثانيًا: حماية الضرورات الخمس

جاءت خطبة حجة الوداع بحماية الضرورات الخمس، وهو تأكيد سعت إليه الشرائع السماوية من مراعاة هذه الضرورات الأساسية للناس ونادت بها، وعملت على حمايتها وحفظها لتحقيق مصالح العباد في معاشهم ومعادهم، إذ مصالحهم لا تتحقق إلا بحفظ الدِّين، وحفظ النَّفس، وحفظ العقل، وحفظ العرض (النسل والنسب)، وحفظ المال[6]، «وشريعة الإسلام وهي خاتمة الشرائع قد راعتها على أتم وجوه الرعاية، فشرعت الأحكام لإيجادها أولا، والمحافظة عليها ثانيا»[7].

قال النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا...)[8].

والمتأمل في هذه العبارة من الخطبة يجد أنها تدل على العناية بهذه الضرورات الخمس لأهميتها وتعظيم العدوان على شيء منها، ولا ريب أن الأفراد والمجتمعات يتشاركون في تحقيق المحافظة عليها فيما بينهم، لأنه متى اختلَّ أمر من هذه

(1) ينظر : ابن هشام، السيرة النبوية، (2/ 605). ابن الأثير، الكامل في التاريخ، (2/ 166).
(2) ينظر: ابن القيم، زاد المعاد في سيرة خير العباد، (2/ 257). ابن كثير، حجة الوداع، ص 17.
(3) أحمد، المسند، (5/ 411).
(4) الترمذي، السنن، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، ح 3955. وقال: حديث حسن غريب.
(5) انظر: قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص 44.
(6) ينظر: الغزالي، المستصفى (1/ 286-287). الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، (1/ 15) و(2/ 4).
(7) القحطاني، منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، ص 539.
(8) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الخطبة في أيام منى، ح 1739. مسلم، صحيح مسلم، كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، ح 1679.

الضرورات الخمس اختلت حياة الناس، وزالَ الاستقرارُ، وعمَّت الفوضى.

يقول أبو حامد الغزالي: «مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دِينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومَالَهُم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يُفَوِّت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة»[1].

ومن هنا أراد الرسول ﷺ في هذا الجمع الكبير أن يحمل كل فرد جنايته، وبهذا يترسخ مفهوم المسؤولية عن حماية هذه الضرورات؛ لأن «تحديد المسؤولية أساس من أسس الاستقرار والطمأنينة، وعدم الخوف والرهبة، وإنهاء للغدر والغيلة التي شاع ذكرها وانتشر أمرها بين قبائل العرب، وكانت في أحيان كثيرة تُذكي الحروب وتشعل نارها»[2].

كما أبانت الشريعة الغراء أن المقصود من رعاية هذه الضرورات المحافظة على نظام الأمة كما يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله: «إذا استقرينا موارد الشريعة الإسلامية الدالة على مقاصدها من التشريع، استبان لنا من كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقراة أن المقصد العام من التشريع فيها هو حفظ نظام الأمة، واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه، وهو نوع الإنسان، ويشمل صلاح عقله، وصلاح عمله، وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه»[3].

ثالثًا: رعاية حقوق الإنسان

ضمن خطبة حجة الوداع النبوية ورد تأكيد أصول الحقوق الإنسانية الأساسية من الدماء والأموال والأعراض وغيرها التي كفلها الإسلام للبشرية جمعاء، ونادى بها في جميع مجالات الحياة قبل أن تُعلن في المواثيق الدولية كميثاق الأمم المتحدة، قال ﷺ: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ...).

فقد جاءت خطبة حجة الوداع بالأسس الكبرى «لحقوق الإنسان بينة واضحة مما يجعل المسلم يعيش في هذه الحياة وهو بأمن وأمان مما يخشاه ويؤذيه»[4].

ولا غرو فالشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد، وإن مصالحهم لا تتحقق إلا بتوفير الكرامة الإنسانية ورعاية الضرورات الخمس الكبرى (الدِّين والنَّفس والعَقْل والعِرْض والمال)، مما يهيئ لثقافة المجتمع الإسلامي أن تكون تعبيرًا صادقًا كريمًا يعرف بحقوق الإنسان، ويدعو إلى تطبيقها في الحياة البشرية.

هذا ويلحظ من خطبة النبي ﷺ أنها تدور على إثبات حقوق الناس، التي منها: الدماء، والأموال، والأعراض. وذَكَر النِّساء، ولم يأمر النبي ﷺ بشيء من حقوق الله ﷻ المحضة[5].

ويذكر سعيد ثابت أثر خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع في رعاية حقوق الإنسان فيقول: «حقنت الدماء التي لم يكن لها قبل الإسلام حرمة كالتي حظيت بها بعد الإسلام، فكم من قبيلة أبادتها قبيلة، وكم من فصيلة طحنتها فصيلة، وكم من بريء قتل جهرة أو غيلة بجريرة غيره، وربما كان ذلك من أجل شاةٍ رعت حول الحمى، أو مستجيرٍ فَرَّ من عقوبة يستحقها، أو غير ذلك من الأسباب الحقيقية أو الموهومة، فلما شرَّف اللهُ البشريةَ بالرسالة الخاتمة، رسالة الإسلام، حقن الله بها دماءَ الناس إلا بحق، فحقن الدماء في الإسلام ليس قاصرًا على المؤمن، بل يتعداه إلى غيره من أهل الكتاب والمشركين الذين بيننا وبينهم عهدٌ ممن دخل في دار الإسلام أو في ذمة المسلمين بأمن، فيحرم على المسلمين قتله، بل حتى الكافر أو المشرك الذي استجار بالمسلمين قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ (التوبة، الآية 6) وهذا أقصى ما يطلب في المحافظة على حقوق الإنسان»[6].

كما أن وصية النبي ﷺ وأمره في خطبة حجة الوداع برعاية حقوق الإنسان -دماءً وأموالا وأنفسًا وأعراضًا- يدل على عظمها عند الله سبحانه وتعالى، ويعود سبب ذلك إلى أن حقوق الآخرين كما يذكر العلماء مبنية على المشاحَّة وهي مما لا يغفره الله سبحانه تعالى للعبد -حتى وإن تاب- إلا بإعادة الحقوق إلى أهلها، أو عفو أصحابها.

ولأجل هذا منع الإسلام الاعتداءَ على حياة الإنسان، وحرَّم قتله إلا لأسباب معينة ومحددة، وما عدا ذلك فإن حق الحياة مصون بالنصوص

(1) الغزالي، المستصفى، (1/ 287).
(2) حمادة، الوصية النبوية للأمة الإسلامية في حجة الوداع، ص ص 65-66.
(3) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص273.
(4) الدايل، خطبة حجة الوداع، ص 2.
(5) ينظر: الطريفي، صفة حجة النبي ﷺ، ص 156.
(6) ثابت، الجوانب الإعلامية في خطب الرسول ﷺ، ص 76.

الشرعية القاطعة، قال جل جلاله: ﴿وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾ (سورة الأنعام، آية 151، وسورة الإسراء آية، 33).

وكذلك منع النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع العدوان على الأموال بغير وجه حق، وربطها بالمكان والزمان المقدسين؛ إذ قال ﷺ: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا).

فلا يجوز «العدوان على أموال الآخرين؛ إذ للمال الخاص حرمة تعادل حرمة قتل النفس البشرية، ويرجع ذلك إلى إدراك الإسلام لغريزة حب التملك الذاتي التي تدفع إلى الجد في العمل والاستثمار والتنافس الطبيعي الذي يؤدي إلى زيادة الدخل القومي من خلال زيادة الإنتاج، وذلك بشرط أن تكون الملكية الخاصة قد تم اكتسابها بطريقة مشروعة، وأن تكون وظيفة اجتماعية وليست سيفًا مسلطًا على رقاب العباد الكادحين والمستضعفين»[1].

ويضيف عطية سالم مبينا أن حرمة المال باقية إلى قيام الساعة، وأن لهذه الحرمة أثرًا في تحقيق المجتمع الآمن الذي تصان فيه الأموال وتحفظ فيه الحقوق والممتلكات، ويضرب مثالا بالمملكة العربية السعودية -حرسها الله- قائلا: «الدولة التي قامت على كتاب الله وعلى سنة رسول الله ﷺ...، أمثل العالم أمنًا واستقرارًا وطمأنينةً وإخاءً»[2].

ويجدر التنبيه على أن رعاية حقوق الإنسان عامة يدخل فيها حماية أهل الذمة وأهل العهد والأمان، قال رسول الله ﷺ: (من قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا[3] لم يَرَحْ[4] رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ من مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)[5]. والمراد بِهِ من لَهُ عَهْدٌ مع المسلمين سواء كان بعقد جزيةٍ أو هُدنةٍ من سلطان أو أَمانٍ من سِلْم[6].

ولأجل هذا كانت توجيهات النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع بإحاطة سائر حقوق الإنسان بهالة من القداسة، بحيث لا يمس الإنسان في المجتمع الإسلامي بأي أذى في أي شيء يخصه في فكره وماله ونحوهما[7].

والمتتبع لحركة المجتمعات المعاصرة وما آلت إليه يلحظ أن لحقوق الإنسان أهمية كبرى في الواقع الراهن؛ فهي محور التطور البشري، فبدون رعاية صحيحة لحقوق الإنسان لا يمكن أن تكون هناك تنمية حضارية صحيحة، إذ إن إهمالها يؤدي إلى التخلف والفوضى والاضطراب والفقر والجوع والجريمة.

لذا فإن النداء النبوي الكريم في خطبة حجة الوداع يعد منطلقًا لحفظ حقوق الإنسان وضمان الحياة الإنسانية الكريمة.

رابعًا: هدم أمر الجاهلية وشعائرها ونظمها

ضرب الرسول ﷺ في خطبة حجة الوداع المثل بنفسه وأهله في النصيحة وتطبيق الأوامر الشرعية عندما أراد هدم أمر الجاهلية وشعائرها ونظمها قائلا ﷺ: (ألا كُلُّ شيءٍ من أمرِ الجاهليةِ تحتَ قَدَمَيَّ موضوعٌ، ودماءُ الجاهليةِ موضوعةٌ، وإن أَوَّلَ دَم أضعُ من دِمائِنا دَمُ ابنِ ربيعةَ بنِ الحارث، كانَ مُسْتَرْضعًا في بني سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هذيلٌ، ورِبَا الجاهلية موضوعٌ، وأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا، رِبَا عباسِ بنِ عبد المطلب، فإنه مَوْضُوعٌ كُلُّهُ)، يقول النووي معلقا على الحديث: «إبطال أفعال الجاهلية وبيوعها التي لم يتصل بها قبض وأنه لا قصاص في قتلها، وأن الإمام وغيره ممن يأمر بمعروف أو ينهى عن منكر ينبغي أن يبدأ بنفسه وأهله فهو أقرب إلى قبول قوله وإلى طيب نفس من قرب عهده بالإسلام»[8].

فالنبي ﷺ ابتدأ بإبطال ما كان من أمر الجاهلية بوضع دم عامر بن ربيعة بن الحارث ابن ابن عمه ﷺ، وبوضع ربا عمه عباس بن عبد المطلب، فلا محاباة لقريب في دين الله تعالى ولا مساومة على شرع

(1) عبد الحميد، الإسلام والتنمية الاجتماعية، ص ص 101-102.

(2) سالم، شرح بلوغ المرام، (7/ 215)، تاريخ الاسترجاع: 15-2-1431هـ، على الرابط الإلكتروني: http://islamport.com/w/srh/Web/1688/2318.htm

(3) يجوز أن ننطق معاهدا بكسر الهاء وفتحها، على الفاعل والمفعول، وبالفتح أشهر وأكثر. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (12/ 259).

(4) أو يُرِحْ، ومعناه: يشم ريحها، وضبطه ابن الأثير بفتحتين. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، (2/ 658).

(5) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الديات، باب إثم من قتل ذميا بغير جرم، ح 3166 و 6914.

(6) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (12/ 259).

(7) ينظر: وزارة الحج، ندوة الحج الكبرى «حجة الوداع شعائر وقيم»: بحث د. عبدالله الديرشوي «الأثر الاجتماعي والنفسي لخطبة حجة الوداع»، (396/1).

(8) النووي، شرح صحيح مسلم، (8/ 182).

الله تعالى[1].

ومن هنا كان هدمًا صريحًا لبقايا الجاهلية المفرطة؛ فلا مطالبة بما سلف، ولا تعلق ببقايا الجاهلية بعد أن أنقذهم الله تعالى منها وأصبحوا بفضله ونعمته إخوانًا.

ويمكن وصف الجاهلية بأنها نوعان:

الأول: جاهلية الاعتقاد، وهي الكفر بالله أو الشرك به، سواء الشرك في ربوبيته، أو الشرك في ألوهيته، أو الإلحاد في أسمائه وصفاته.

والثاني: جاهلية السلوك: وهي كل سلوك يصدر من العبد مخالفا لمنهج الله سبحانه وتعالى الذي شرعه لعباده؛ بأن يكون هذا السلوك مشابهًا لمسلك أهل الكفر من غير استباحة له، فإذا استباحه أو أنكر تحريمه أو سخر بأمر الله فيه، فحينئذ يتحول العبد من جاهلية السلوك إلى جاهلية الاعتقاد ويخرج بذلك من الإسلام[2].

ويلحظ أن قول النبي ﷺ في الحديث السابق: (ألا كُلُّ شيءٍ من أمرِ الجاهليةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ...)، قصد ما كان مذموما من أمر الجاهلية[3]؛ مثل: عبادة الأصنام، والإشراك بالله، والتحاكم إلى غير شرع الله تعالى، وترك الوقوف بعرفة، والطواف بالبيت عُرْيًا، وغير ذلك، ولا يفهم منه أنه قصد ما كان محمودًا كإكرام الضيف ونصرة المظلوم والسِّدانة والسقاية ونحو ذلك.

كما بين النبي ﷺ أن مبتغي سُنَّة الجاهلية هو من أبغض الناس إلى الله تعالى فقال ﷺ: (أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللهِ ثَلاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ)[4]. ولعل المقصود بالمَبتغي في الإسلام سنة الجاهلية «من يريد بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها أو تنفيذها»[5].

ومن أمور الجاهلية المتعلقة بالحج قبل الإسلام التفاخر بالأحساب والأنساب، ولمَّا حَج النبي ﷺ وقام يخطب فيهم مرشدًا لهم ومحذرًا لهم ومنذرًا وهادمًا لدعاوى الجاهلية، قال ﷺ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ألا إِنَّ رَبَّكم وَاحِدٌ، وإِنَّ أَبَاكُم وَاحِدٌ، ألا لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلى عَجَمِيٍّ، ولا لِعَجَمِي عَلى عَرَبِي، ولا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، ولا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إلا بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟ قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ الله ﷺ)[6].

ذلك أن الإسلام مع كون رَسوله عربيا، وكون قرآنه عربيا، وكون أصحاب النبي ﷺ وحملة دِينه عربًا إلا نفرا قليلا من العجم؛ مثل سلمان وبلال -رضي الله عنهما- مع ذلك كله لم يجعل للعربي مزيد اختصاص بهذا الدِّين أو انتساب الناس إليه، قال جل جلاله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (سورة الحجرات، من الآية 13).

ومن أمر الجاهلية الذي حذر منه النبي ﷺ قتال الناس بعضهم بعضا: (لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)[7]، جاء في معناه أن من أفعال الكفار ضرب رقاب المسلمين، وتكفير المسلمين بعضهم بعضًا واستباحة القتل[8].

لذا فإن استباحة القتل بين الناس تحت غطاء التكفير، وقتال المسلمين بعضهم بعضًا من أخطر الأمور العظيمة؛ لما لها من أثر في تفريق كلمة المسلمين وتفكيك أخوتهم الإيمانية وقطع رابطتهم العقدية التي حاطها الإسلام بسياج مانع، قال رسول الله ﷺ: (أَيُّمَا امْرِئٍ قال لأخيه: يا كافر، فقد بَاءَ بها أحدُهُمَا، إِنْ كان كما قال، وإلا رَجَعَتْ عليه)[9].

وعن جابر ﷺ: غزونا مع النبي ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجل لعَّاب فَكَسَعَ أنصاريًّا، فغضب الأنصاريُّ غضبًا شديدًا حتى تَدَاعَوا. وقال الأنصاري: يا للأنصار! وقال المهاجري: يا للمهاجرين! فخرج النبي ﷺ فقال: (مَا بَالُ دَعْوَى

(1) ينظر: مناع، خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع، ص ص 66-67.

(2) بتصرف يسير: الشريم، المنهاج للمعتمر والحاج، ص ص 95-96.

(3) للشيخ الإمام المجدد (التميمي) محمد بن عبدالوهاب - رحمه الله- كتاب بعنوان: «مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية».

(4) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الديات، باب من طلب دم امرئ بغير حق، ح 6882.

(5) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (12/ 211).

(6) أحمد، المسند، (5/ 411). وإسناده صحيح.

(7) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الخطبة أيام منى، ح 1739و1741، وبنحوه، ح 5550. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارا ...»، ح 65 و 66.

(8) ينظر: النووي، شرح صحيح مسلم، (2/ 55). ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (12/ 194). المباركفوري، تحفة الأحوذي، (6/ 361).

(9) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر، ح 60.

أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ؟... دَعُوها فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ)[1]. وقال ﷺ: (ليس مِنَّا من ضَرَبَ الخدود، أو شَقَّ الجيوب، أو دَعَا بدَعوى الجَاهِلِية)[2].

ومن أجل هدم أمر الجاهلية وشعارها ونظامها أكدت الشريعة ضرورة حفظ الأعراض من السب والشتم والتنقص والازدراء وقَالَةِ السوء، وإشاعته أحيانًا بروح دينية أو وطنية أو بحماس شديد، ولقد أحسن أيمن بن خريم الأسدي (ت 80هـ) لما رأى بوادر حرب أهلية قام وقال:

ولست مقاتلاً رجلاً يصلي
على سلطان آخر من قريش
له سلطانه وعليّ إثمي
معاذ الله من جهلٍ وطيش
أأقتل مسلمًا في غير شيء
فليس بنافعي ما عشت عيشي[3]

خامسًا: وحدة الأمة الإسلامية

دعا الرسول ﷺ في خطبة حجة الوداع إلى وحدة الأمة الإسلامية، وإلى اجتماع كلمة المسلمين، وإلى دفع ما بينهم من عداوة وبغضاء جانبا، فحرمة الزمان والمكان تستوجب تأكيد هذه الوحدة أمام الجموع الكبيرة على اختلاف ألسنتها وألوانها، قال ﷺ:(إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ).

إن تحقيق وحدة الأمة الإسلامية أساس عظيم دعا إليه المولى الكريم في القرآن العظيم قال تعالى: ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (سورة الأنفال، آية63). وحذر المولى عز وجل من التنازع الذي يؤول إلى الفشل وتسلط الأعداء، قال جل جلاله: ﴿ وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ (سورة الأنفال، من الآية 46).

ومن أقوال النبي ﷺ في تأكيد وحدة الأمة الإسلامية: (مَثَلُ المؤمنينَ في تَوَادِّهِمْ وتَرَاحُمِهِمْ وتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الجَسَدِ، إذا اشتكَى منه عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ والحُمَّى)[4]. وقوله ﷺ: (المسلمُ أخُو المُسلم لا يَظْلِمُهُ ولا يُسْلِمُهُ، ومن كان في حَاجَةِ أخيه، كان اللهُ في حَاجَتِهِ، ومن فَرَّجَ عن مسلم كُربةً، فَرَّجَ اللهُ عنه بها كُربةً من كُرُبَاتِ يوم القيامَةِ، ومن سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القيامَةِ)[5].

ولا أدل على تحقيق هذا المقام ما تراه من اجتماع الحُجاج في صعيدٍ واحدٍ وفي وقتٍ واحدٍ، هو صعيد عرفة؛ اليوم التاسع من ذي الحجة في كل عام يجتمعون على نداء واحد هو «لبيك اللهم لبيك»[6]، وفي هذا يقول عبد الرحمن السعدي (ت 1376هـ): «يجتمعون في وقت واحد وموضع واحد على عمل واحد ويتصل بعضهم ببعض ويتم التعاون ويكون وسيلة للسعي في تعرف المصالح المشتركة بين المسلمين والسعي في تحصيلها بحسب القدرة والإمكان، وبذلك تتحقق الوحدة الدينية والأخوة الإيمانية، ويرتبط أقصى المسلمين بأدناهم فيتفاهمون ويتشاورون في كل ما يعود بنفعهم، وبذلك يكتسب العبد من الأصدقاء والأحباء ما هو أعظم المكاسب ويستفيد بعضهم من بعض»[7].

ويتوحد الناس جميعا تحت مظلة واحدة، وتتلاشى كل فوارق العرق، واللون، واللغة، والوطن، ويتجلى معنى الأخوة الإسلامية الحقيقي.

ويبرز الجانب الثقافي في دعوة النبي ﷺ إلى وحدة الأمة الإسلامية في رحلة الحج، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع فقال: (إن كل مسلم أخ المسلم، المسلمون إخوة)[8]، ففيه تأكيد صريح من النبي ﷺ على أن المسلمين إخوة[9].

ولا شك أن الحج هو أعظم مظاهر الوحدة الحقيقية التي يتعمق فيها مفهوم الوحدة الإسلامية

(1) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المناقب، باب ما يُنهى من دعوى الجاهلية، ح 3518.
(2) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المناقب، باب ما يُنهى من دعوى الجاهلية، ح 3519. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود...، ح 165.
(3) ابن عبد البر، بهجة المجالس وأنس المجالس، (1/ 105).
(4) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، ح 6011. ورواه مسلم -واللفظ له- في كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ح 2586.
(5) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم...، ح 2442. (واللفظ له). مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله ..، ح 2580، ح 2564.
(6) ينظر: الحليبي، منافع الحج الثقافية، ص 60.
(7) السعدي، الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، (1/ 387).
(8) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كتاب العلم، ح 323.
(9) ينظر: الخاطر، فقه الدعوة في حجة الوداع، ص 160.

أكثر وأكثر؛ فالحجاج يأتون من كل بقاع الأرض، لغاتهم وأجناسهم وعاداتهم مختلفة، فتجمعهم الأخوة في الدِّين، ويستقبلون بيت الله الحرام، ويطوفون ويُصلون ويَسعون ويَقفون في عرفات يُؤدون جميعًا مناسك الحج.

سادسًا: أداء الأمانة

جاء في بعض روايات خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع: (ومَنْ كانتْ عِنْدَهُ أمَانَةٌ، فَلْيُؤَدِّهَا إلى مَنْ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا)[1]، والمقصد من أداء الأمانة في الحديث تصفية النفوس، وتطهيرها من البغضاء؛ إذ بهما تتوطد المحبة والعلاقات الحسنة بين المسلمين.

والأمانة هي التكليف والطاعة والفرائض التي افترضها الله تعالى على العباد، وأمانات الناس ووداعئهم التي يجب أداؤها في جميع الأمور[2]، حكى ابن عطية الأندلسي (ت 541هـ) قول الجمهور إن الأمانة هي: «كُل شيء يُؤتمن الإنسان عليه من أمر ونهي، وشأن دِين ودنيا، فالشرع كله أمانة»[3].

والوصية بالأمانة أساس مهم يقوم عليه المجتمع، ولا يمكن التفريط فيه بأي حال من الأحوال في سبيل نهضته واستقراره، فهي وصية عامة في كل ما اؤتمن عليه المرء، وفي أي مكان وزمان، سواء ودائع مالية أو واجبات وظيفية أو أسرار عائلية أو غير ذلك من عموم الأمانات صغرت أو كبرت، قال الله سبحانه: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ﴾ (سورة الأحزاب، من الآية 72). وقال جل جلاله: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (سورة النساء، الآية 58).

سابعًا: الاعتصام بكتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ

الاعتصام بكتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ هو سبيل النجاة وطريق السلامة، وإن هجر الكتاب والسنة مخالفة كبرى يَضِلُّ المرء به عن سبيل الحق وينحرف عن الجادة.

وأكد الرسول ﷺ أهمية الاعتصام بالكتاب والسنة في خطبة الوداع بقوله: (وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابَ اللهِ. وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ. فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ. اللَّهُمَّ اشْهَدْ. اللَّهُمَّ اشْهَدْ. اللَّهُمَّ اشْهَدْ. ثَلاَثَ مَرَّاتٍ).

لذا فإن نص الخطب النبوية الشريفة على وجوب الاعتصام واللواذ بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ يحمل بين طياته حرمة ذات أبعاد فكرية متمثلة في أن عدم الاعتصام بهما ومخالفة مقرراتهما من شأنه أن يضل الفكر، ويزل القدم، ويردي النظر، وكل أولئك مدمر للاستقرار الفكري، والأمن النظري، والأمان الداخلي.

وقد أمر الله سبحانه بالاعتصام بهذا الدِّين إذ قال عز وجل: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ (سورة آل عمران، من الآية 103). وحبل الله هو الإسلام الذي به يتحقق الاجتماع والترابط الحقيقي تحت كلمة التوحيد (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، وحقيقة الاعتصام بالله تعالى كما وضح ذلك ابن القيم (ت 751هـ) قائلا: «الاعتصام به نوعان: اعتصام توكل واستعانةٍ وتفويضٍ وعياذٍ، وإسلام النفس إليه، والاستسلام له سبحانه. والثاني: اعتصام بوحيه، وهو تحكيمه دون آراء الرجال ومقاييسهم، ومعقولاتهم، وأذواقهم وكشوفاتهم ومواجيدهم، فمن لم يكن كذلك فهو منسلٌّ من هذا الاعتصام، فالدِّين كُلُّهُ في الاعتصام به وبحبله علمًا وعملاً وإخلاصًا واستعانةً ومتابعةً واستمرارًا على ذلك إلى يوم القيامة»[4].

كما يبرز الاعتصام بالمصدرين الأساسين الكتاب والسنة وتقديمهما على ما سواهما، والاحتكام إليهما عند تعدد الأفكار، وتناقض الأنظار، وتنافر الآراء، وما يحدث من خلل اليوم إنما يعود إلى الإعراض والصد عن هدي الوحيين، قال ﷻ: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ

(1) أحمد، المسند، (5/ 73)، وله شاهد ما رواه أبو داود، ح 3535: «أَدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك».
(2) ينظر: الطبري، جامع البيان، (20/ 336-340). الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (4/ 238). النووي، شرح صحيح مسلم، (2/ 168). ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (13/ 40).
(3) ابن عطية، المحرر الوجيز، (12/ 126-127).
(4) ابن القيم، مدارج السالكين، (3/ 323).

هُـدَايَ فَـلاَ يَضِـلُّ وَلاَ يَشْـقَى. وَمَـنْ أَعْـرَضَ عَـن ذِكْـرِي فَـإِنَّ لَـهُ مَعِيشَـةً ضَنكًا وَنَحْـشُرُهُ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ أَعْمَـى. قَـالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِـي أَعْمَـى وَقَـدْ كُنـتُ بَصِـيرًا. قَـالَ كَذَلِـكَ أَتَتْـكَ آيَاتُنَـا فَنَسِـيتَهَا وَكَذَلِـكَ الْيَـوْمَ تُنْسَـى﴾ (سـورة طـه، الآيـات 123-126). وقال سبحانه: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَـلُوا وَتَذْهَـبَ رِيحُكُـمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللهَ مَـعَ الصَّابِرِيـنَ﴾ (سـورة الأنفـال، آيـة 46).

ثامنًا: إكمال الدِّين وإتمامه

تعـددت مناسـك الحـج في الجاهليـة، وكانـت القبائل المختلفة تبتدع أصنافًا من القربات ما أنزل الله بها من سلطان، فجاء الإسلام وَوَحَّد المناسك لجميع الناس، ووقف الرسول ﷺ في خطبة حجة الوداع في عرفة فأنزل الله تعالى عليه[1] قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾ (سورة المائدة، من الآية 3).

وعـن طـارق بـن شـهاب (أن أناسًـا مـن اليهـود قالـوا: لـو نَزَلَـتْ هـذه الآيـة فِينَـا لاتخذنـا ذلـك اليـوم عيـدًا، فقـال عمـر: أَيَّـة آيـة؟ فقالـوا: ﴿الْيَـوْمَ أَكْمَلْـتُ لَكُـمْ دِينَكُـمْ وَأَتْمَمْـتُ عَلَيْكُـمْ نِعْمَتِي وَرَضِيـتُ لَكُـمُ الإِسْـلاَمَ دِينًا﴾ (سـورة المائـدة، مـن الآيـة 3). فَقَـالَ عُمَـرُ: إِنِّي لأَعْلَـمُ أَيَّ مَـكَانٍ أُنْزِلَـتْ، أُنْزِلَـتْ ورسُـولُ الله ﷺ وَاقِـفٌ بِعَرَفَـة)[2].

ورَجَّـحَ شـيخ المفسريـن الطـبري (ت 310هـ) أن المراد بقولـه ﷻ: ﴿الْيَـوْمَ أَكْمَلْـتُ لَكُـمْ دِينَكُـمْ﴾ أي أن الله تعـالى أكمـل لهـم -يـوم أنـزل هـذه الآيـة عـلى نبيـه- دِينهـم بإفرادهـم بالبلـد الحـرام وإجلائـه عنـه المشركين حتى حجه المسلمون وحدهم لا يخالطهم المشركـون، وهـذا مـا حصـل في حجَّـة الـوداع التـي حجَّهـا الرسـول ﷺ؛ إذ لم يشـارك فيهـا أحـدٌ مـن المشركـين، ولم يدخلهـا إلا الموحـدون، وكانـت هـذه الآيـة الكريمـة مـن أواخـر القـرآن نـزولا؛ حيـث لم يكـن بـين نزولهـا وبـين وفاتـه ﷺ سـوى واحـد وثمانـين يومًـا[3]، فلـم يأمـر الله تعـالى بعـد ذلـك بـشيء، فقـد أكمـل الدِّيـن وأتـم النعمـة ورَضِيَ بالإسـلام دِينًـا ينـال أهلُـهُ السـعادتين في الدنيـا والآخـرة[4].

تاسعًا: توجيه الأسرة الزوجية

الأسرة هـي اللبنـة الأولى في بنـاء المجتمـع لكونهـا رابطـة رفيعـة المسـتوى محـددة الغايـة، تكونـت مـن الرجـل والمـرأة اللذيـن ارتبطـا برباط شرعـي مستمد مـن تعاليـم الإسـلام.

وكانـت خطبـة الرسـول ﷺ في حجـة الـوداع إعلانًـا عالميًّـا خالـدًا للحقـوق والواجبـات الدينيـة والمدنيـة، حيـث بـدأت بالوصيـة العامـة للنسـاء، بقولـه ﷺ: (اسْـتَوْصُوا بِالنِّسَـاءِ خَـيْرًا فَإِنَّهُـنَّ عندكـم عَـوَانٍ)[5]. أي «اقبلـوا وصيتـي فيهـن واعملُـوا بهـا وارفُقُـوا بِهِـنَّ وأَحْسِـنُوا عشرتهـن»[6].

ثـم فصَّـل النبـي ﷺ في حقـوق الزوجـين فذكـر حـق الرجـل بقولـه ﷺ: (إِنَّ لَكُـمْ مِـن نِسَـائِكُمْ حَقًّـا، وَلِنِسَـائِكُمْ عَلَيْكُـمْ حَقًّـا، فَأَمَّـا حَقُّكُـمْ عَـلَى نِسَـائِكُمْ فَـلَا يُوطِئْـنَ فُرُشَـكُمْ مَـنْ تَكْرَهُـونَ، وَلا يَـأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُـمْ لِمَـنْ تَكْرَهُـونَ)[7]. أي لا تـأذن الزوجـة لأحـد يكـره الـزوج دخولـه في منزلـه كائنـا مـن كان سـواء مـن محـارم الزوجـة أو غـير ذلـك، وأمـا إذا علمـت الزوجـة مـن زوجهـا عـدم ممانعـة دخـول الزائريـن لهـا في بيتـه فـلا بـأس بذلـك.

ثـم فصـل النبـي ﷺ في حقـوق النسـاء معلنًـا حـق الزوجـة في الرعايـة إذ قـال: (وَحَقُّهُـنَّ عَلَيْكُـمْ أَنْ تُحْسِـنُوا إِلَيْهِـنَّ فِي كِسْـوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِـنَّ)[8]. فواجـب عـلى الـزوج الإنفـاق عـلى زوجتـه في الكسـاء والطعـام ونحوهمـا عـلى قـدر سـعته وإمكاناتـه وذلـك بالمعـروف.

والملاحـظ أن التوجيـه النبـوي في الوصيـة بالنسـاء هـو أطـول أمـر عنـي بـه النبـي ﷺ في خطبـة حجـة الـوداع، وأن الوصيـة بتقـوى الله تعـالى في النسـاء كانـت أغـلى الوصايـا وأكثـر تـرددًا مـن أي شيء آخـر[9]:

(1) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، ح 4406. مسلم، صحيح مسلم، كتاب التفسير، ح 3017.
(2) البخـاري، الجامـع الصحيـح، كتـاب المغـازي، بـاب حجـة الـوداع، ح 4407. مسـلم، صحيـح مسـلم، كتـاب التفسـير 54، ح 3017.
(3) ينظر: الطبري، جامع البيان، (6/ 96-98) .
(4) ينظر: الدوسري، الحج أحكامه أسراره منافعه، ص81.
(5) ابـن ماجـه، السـنن، كتـاب النـكاح، بـاب حـق المـرأة عـلى الـزوج، ح 1851.
(6) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (6/ 368).
(7) ابـن ماجـه، السـنن، كتـاب النـكاح، بـاب حـق المـرأة عـلى الـزوج، ح 1851.
(8) المرجع السابق.
(9) ينظـر: ابـن حميـد، هدايـة الناسـك، ص 26. وزارة الحـج، نـدوة الحـج الكبـرى «حجـة الـوداع شـعائر وقيـم»: بحـث د. عبدالله الديرشـوي «الأثـر الاجتماعـي والنفسـي لخطبـة

(اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ)[1]، أي: «أَخَذْتُمُوهُنَّ بعهد الله من الرفق وحسن العشرة، وعدم الإضرار وطيب الكلام، واستحللتم فروجهن بالكلمة التي أمر الله بها»[2]، وهي قوله تعالى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لكم من النِّسَاء﴾ (سورة النساء، الآية 3).

الخاتمة

أحمد الله تعالى على إتمام هذا البحث، وأسأله أن ينفع به، وآمل أن أكون قد أوضحت (الجوانب الثقافية في خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع)، ولعلي أجمل أهم نتائجه فيما يأتي:

1. تجدد الجوانب الثقافية المستنبطة من خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع في كل زمان، وهي جديرة بالعناية والتناول من الباحثين والمفكرين دومًا بما يحقق الخير للبشرية جمعاء.
2. تضمنت خطبة الوداع أحكامًا إسلامية ورسائل كريمة من الحكم الجليلة والفوائد البليغة.
3. تأكيد الرسول ﷺ في خطبة الوداع أهمية الاعتصام بالكتاب والسنة.
4. إكمال المولى تعالى الدِّين وإتمامه النعمة ورضاه بالإسلام دِينًا خاتمًا للبشرية جمعاء في آية أنزلت في خطبة حجة الوداع للنبي ﷺ في يوم عرفة.
5. تحميل الرسول ﷺ في خطب حجة الوداع كل فرد مسلم مسؤوليته، وبيان أثره في حماية الضرورات الخمس، ورعاية حقوق الإنسان.
6. إبلاغ الرسول ﷺ في خطبه عن الإعلان العالمي الخالد للحقوق والواجبات الدينية والمدنية.
7. دعوة الرسول ﷺ إلى تحقيق وحدة الأمة الإسلامية، وإلى اجتماع القلوب على محبة المسلمين جميعا، وإلى دفع العداوة والبغضاء جانبًا.

شكر وتقدير

أشكر عمادة البحث العلمي في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على تمويلها للبحث، وأسأل الله تعالى الإخلاص في القول والعمل. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

حجة الوداع»، (1/ 403).

(1) مسلم، صحيح مسلم، ح 1218. واللفظ رواه أبو داود في السنن، ح 1907. وابن ماجه، السنن، ح3074. والبيهقي، السنن الكبرى، ح 8609، (5/ 6).

(2) مصطفى، شرح خطبة النبي في عرفات في حجة الوداع، ص 94.

المراجع

ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. تحقيق: الزاوي، طاهر أحمد، والطناحي، محمود محمد. 1399هـ/ 1979م. النهاية في غريب الحديث والأثر. بدون رقم الطبعة، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.

ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن الشيباني. تحقيق: تدمري، عمر. 1417هـ/ 1997م. الكامل في التاريخ. الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

ابن بلبان، علاء الدين علي. تقديم: الحوت، كمال يوسف. 1407هـ/ 1987م. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي. تحقيق: الأرنؤوط، شعيب. 1414هـ / 1993م. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

ابن حميد، عبد الله. 1395هـ. هداية الناسك إلى أهم المناسك ويليه الإبداع شرح خطبة حجة الوداع. بدون رقم الطبعة، مؤسسة مكة للطباعة، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري. تحقيق: الأعظمي، محمد مصطفى. 1390هـ/ 1970م. صحيح ابن خزيمة. بدون رقم الطبعة، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن منيع البصري الزهري. تحقيق: عباس، إحسان. 1986م. الطبقات الكبرى. الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، لبنان.

ابن عاشور، محمد الطاهر التونسي. تحقيق: الميساوي، محمد الطاهر. 1421هـ/ 2000م. مقاصد الشريعة الإسلامية. الطبعة الثانية، دار النفائس، عمان، الأردن.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد. تحقيق: الخولي، محمد مرسي. 1402هـ/ 1982م. بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس. بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق. تحقيق: الفاروق، الرحالي، والأنصاري، عبدالله بن إبراهيم. 1398هـ/ 1977م. تفسير ابن عطية المسمى المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. الطبعة الأولى، مؤسسة دار العلوم، القاهرة، مصر.

ابن فارس، أحمد. وضع حواشيه: شمس الدين، إبراهيم. 1420هـ/ 1999م. معجم مقاييس اللغة. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن قدامة، عبد الله المقدسي. تحقيق: التركي، عبد الله، والحلو، عبد الفتاح 1413هـ/ 1992م. المغني. بدون رقم الطبعة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، مصر.

ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. تحقيق: الفقي، محمد حامد. د. ت. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. بدون رقم الطبعة، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. تحقيق: الأرناؤوط، شعيب، والأرناؤوط، عبد القادر. 1406هـ/ 1986م. زاد المعاد في هدي خير العباد. الطبعة الثالثة عشرة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

ابن كثير، عماد الدين إسماعيل. تحقيق: السلامة، سامي. 1318هـ/ 1997م. تفسير القرآن العظيم. الطبعة الأولى، دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية.

ابن كثير، عماد الدين إسماعيل. تحقيق: أبو صالح، خالد. 1416هـ. حجة الوداع. الطبعة الأولى، دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية.

ابن كثير، عماد الدين إسماعيل. تحقيق: التركي، عبد الله. 1418هـ/ 1997م. البداية والنهاية. الطبعة الأولى، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، مصر.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. تحقيق: عبد الباقي، محمد فؤاد. د.ت. سنن ابن ماجه. بدون رقم الطبعة، دار الفكر، بيروت، لبنان.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري. ترتيب: شيري، علي. 1412هـ/ 1992. لسان العرب. الطبعة الثانية، مؤسسة التاريخ العربي، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

ابن هشام، جمال الدين. د. ت. السيرة النبوية. بدون رقم الطبعة، مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، مصر.

أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني. 1389هـ. سنن أبي داود. بدون رقم الطبعة، دار الحديث، بيروت، لبنان.

أبو زيد، بكر بن عبد الله. 1417هـ/ 1996م. معجم المناهي اللفظية ويليه فوائد في الألفاظ. الطبعة الثالثة، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.

أحمد، ابن حنبل. 1983م. المسند. الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

الألباني، محمد ناصر الدين. د. ت. حجة النبي كما رواها جابر ﷺ. بدون رقم الطبعة، بدون ناشر، بدون بلد النشر.

الأهل، عبد العزيز سيد. 1401هـ/ 1981. أسرار العبادات في الإسلام. الطبعة الثانية، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.

البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل. 1401هـ/ 1981م. الجامع الصحيح المعروف بـ»صحيح البخاري». الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

البهوتي، منصور بن يونس الحنبلي. تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل. 1421هـ/ 2000م. كشاف القناع عن متن الإقناع. الطبعة الأولى، بدون دار نشر، وزارة العدل، المملكة العربية السعودية.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. تحقيق: عطا، محمد عبد القادر. 1420هـ/ 2000م. السنن الكبرى. الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي. تحقيق: شاكر، أحمد محمد. د. ت. سنن الترمذي. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

ثابت، سعيد علي. 1417هـ. الجوانب الإعلامية في خطب الرسول. الطبعة الأولى، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الجاحظ، عمرو بن بحر. تحقيق: هارون، عبد السلام. د. ت. البيان والتبيين. بدون رقم الطبعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني. د. ت. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. بدون رقم الطبعة، مكتبة المثنى، بغداد، العراق.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. تحقيق: عطا، مصطفى عبد القادر. 1411هـ/ 1990م. المستدرك على الصحيحين. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الحصكفي، محمد الحنفي. 1424هـ/ 2002م. الدر المختار شرح تنوير الأبصار. بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الحليبي، أحمد عبد العزيز. 1426 هـ. منافع الحج الثقافية. المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل، الأحساء، المملكة العربية السعودية، عدد خاص، ص ص 41 – 88.

حمادة، فاروق. 1422هـ/ 2001م. الوصية النبوية للأمة الإسلامية في حجة الوداع. الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، سوريا.

حميد الله، محمد. 1360هـ/ 1941م. مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة. بدون رقم الطبعة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، مصر.

الخاطر، حصة بنت محمد بن مبارك. 1425هـ/ 2004م. فقه الدعوة في حجة الوداع. رسالة ماجستير، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الخطيب، عمر عودة. 1404هـ/ 1984م. لمحات في الثقافة الإسلامية. الطبعة الرابعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

الدارمي، عبد الله. تحقيق: الدراني، حسين. 1421هـ/ 2000م. سنن الدارمي. بدون رقم الطبعة، دار المغني للنشر والتوزيع، بدون بلد النشر.

الدايل، فهد بن عبد العزيز. 1430 هـ. خطبة حجة الوداع دراسة مقارنة بوثيقة حقوق الإنسان الدولية. رسالة ماجستير غير منشورة، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

الدردير، أحمد. تحقيق: وصفي، كمال. 1392هـ/ 1972م. الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك. بدون رقم الطبعة، دار المعارف المصرية، القاهرة، مصر.

الدوسري، عبد الرحمن. 1421هـ/ 2001م. الحج أحكامه أسراره منافعه. بدون رقم الطبعة، دار أشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الملكة العربية السعودية.

الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري. شرح وتحقيق: شلبي، عبد الجليل عبده. 1408هـ/ 1988م. معاني القرآن وإعرابه. الطبعة الأولى، عالم الكتب، بيروت، لبنان.

سالم، عطية محمد. 1408هـ/ 1988م. أصول الخطابة والإنشاء. الطبعة الأولى، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

سالم، عطية محمد. 1409هـ/ 1988م. مع الرسول في حجة الوداع. الطبعة الأولى، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

سالم، عطية محمد. 1431هـ. شرح بلوغ المرام. تاريخ الاسترجاع: 15/ 2/ 1431هـ، على الرابط الإلكتروني:
htm.2318/http://islamport.com/w/srh/Web/1688

السعدي، عبد الرحمن. 1412هـ. الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ضمن المجموعة الكاملة «الثقافة الإسلامية». الطبعة الثانية، مركز صالح ابن صالح الثقافي، عنيزة، القصيم، المملكة العربية السعودية.

الشربيني، محمد. 1377هـ/ 1958م. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. بدون رقم الطبعة، مطبعة الحلبي، القاهرة، مصر.

الشريم، سعود. 1415هـ. المنهاج للمعتمر والحاج. الطبعة الثانية. دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. تحقيق: شاكر، محمود محمد. 1421هـ/ 2001م. جامع البيان في تفسير القرآن. الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

الطريفي، عبد العزيز. 1428 هـ. صفة حجة النبي شرح حديث جبريل الطويل. الطبعة الأولى، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الطريقي، عبد الله بن إبراهيم، والزنيدي، عبد الرحمن ابن زيد، والعويسي، عبدالله بن حمد، والزغيبي، أحمد بن عبد الله، والتويم، ناصر بن إبراهيم، واليحيى، ناصر بن عبد الرحمن، والتركي، ناصر ابن عبد الله، والعمرو، عبد الله بن محمد. 1417هـ. الثقافة الإسلامية تخصصا ومادة وقسما علميًّا «دراسة تنظيرية وتعريفية موجزة». الطبعة الأولى، بدون دار نشر، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، رقم إيداع (1309/ 17)، الرياض، المملكة العربية السعودية.

عبد الحميد، محسن. 1989. الإسلام والتنمية الاجتماعية. الطبعة الأولى، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية.

الغزالي، محمد. تحقيق: أبو العلا، محمد مصطفى. د. ت. المستصفى من علم الأصول. بدون رقم الطبعة، شركة الطباعة الفنية، القاهرة، مصر.

الفيروزآبادي، مجد الدين. 1406هـ/ 1986م. القاموس المحيط. الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

القحطاني، مسفر بن علي. 1424 هـ. منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة دراسة تأصيلية تطبيقية. الطبعة الأولى، دار الأندلس الخضراء، جدة، المملكة العربية السعودية.

قطب، سيد. 1995. العدالة الاجتماعية في الإسلام. بدون رقم الطبعة، دار الشروق، القاهرة، مصر.

الكاساني، مسعود بن أحمد. 1406هـ/ 1986م. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الكاندهلوي، محمد زكريا. د. ت. حجة الوداع وجزء عمرات النبي ﷺ. بدون رقم الطبعة، منشورات المجلس العلمي (50)، بدون بلد النشر.

المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم. تحقيق: عثمان، عبد الرحمن محمد. د. ت. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. بدون رقم الطبعة، دار الفكر، بيروت، لبنان.

مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق: عبد الباقي، محمد فؤاد. د. ت. صحيح مسلم. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

مصطفى، محمد شريف. 1427هـ/ 2006م. شرح خطبة النبي في عرفات في حجة الوداع. بدون رقم الطبعة، دار ابن كثير، عمان، الأردن.

مناع، هاشم صالح. 1421هـ/ 2001م. خطبة الرسول في حجة الوداع دراسة تحليلية. بدون رقم الطبعة، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان.

الندوي، أبو الحسن علي. د. ت. الأركان الأربعة: الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج، في ضوء الكتاب والسنة مقارنة مع الديانات الأخرى. بدون رقم الطبعة، دار الكتب الإسلامية، بدون مكان النشر.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. د. ت. شرح صحيح مسلم. بدون رقم الطبعة، دار الفكر، بيروت، لبنان.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. تحقيق: المطيعي، محمد بخيت. 1997م. المجموع شرح المهذب. بدون رقم الطبعة، دار الفكر، بيروت، لبنان.

وزارة الحج. 1429هـ/ 2008م. حجة الوداع شعائر وقيم. ندوة الحج الكبرى، موسم حج عام 1428هـ، الطبعة الأولى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

Cultural Aspects Drawn from the Prophet's (PBUH) Sermon during the Farewell Pilgrimage

Abdul Latif bin Ibrahim Al-Hussein

Department of Islamic Culture, College of Sharia and Islamic Studies,
Imam Mohammed Bin Saud Islamic University

ABSTRACT

The Prophet's (PBUH) sermon, which was delivered during his farewell pilgrimage on the day of Arafah, summarized the religion and legislation fundamentals for the foundation of Islamic society, on basis of adopting Allah's monotheism, rejecting polytheism, and believing in the final message. The sermon included teachings that pertain to people's worldly affairs and whatever comes on their way at present and future. It also included human principles and aspects of civilization that humanity had not experienced before. Moreover, the sermon is characterized by brevity as the Prophet (PBUH) was endowed with the pithiness of speech.

The study follows an analytical deductive approach in examining the most prominent cultural aspects of the Prophet's (PBUH) sermon during the farewell pilgrimage. These aspects include establishing human dignity, preserving the five necessities, preserving human rights, bringing down Pre-Islamic Paganism including its systems and rituals, emphasizing the Islamic nation unity, fulfilling the trust, holding fast to the Quran and Sunnah of the Prophet (PBUH), completing and perfecting the religion, and marital relationship advising.

The work concluded that the cultural aspects of this sermon are renewable and should be addresses by researchers for the good of humanity. It is also clear that the sermon contained many Islamic prejudice, positive massages, that should be understood and achieved by Islamic nation.

Key Words: Human rights, Islamic nation unity, Marital relationship, Paganism, The five necessities, The trust.